



**Bienvenu dans mon cours
en ligne:**

***Recherche documentaire et
conception de mémoire***





Recherche documentaire et conception de mémoire

Chapitre II-3 : Comment éviter le
plagiat ?

- 1 Introduction**
- 2 Qu'est-ce que le plagiat ?**
- 3 Exemple de situations de plagiat**
- 4 Comment éviter le plagiat**
- 5 Législation algérienne relative au plagiat**


Compétences visées

Connaître et définir ce qu'est le plagiat dans le contexte académique.

Être capable de reconnaître différentes formes de plagiat.


Acquérir des compétences pour éviter le plagiat en comprenant l'importance de citer correctement les sources.

Avoir une connaissance de base de la législation relative au plagiat dans le contexte spécifique de l'Algérie.



Introduction

- Tout au long de ses études, vous avez à produire des travaux de recherche dans lesquels vous devez **intégrer les idées de différents auteurs.**
- Il est très important de savoir comment insérer correctement ces idées dans votre travail si vous ne voulez pas vous retrouver **en situation de plagiat.**





Qu'est-ce que le plagiat ?

Qu'est-ce que le plagiat ?

- Selon P. Robert 2005, le plagiat c'est un vol littéraire. « *Le plagiat consiste à s'approprier les mots ou les idées de quelqu'un d'autre et de les présenter comme siens.* ».
- Le plagiat se produit lorsque des personnes présentent un travail comme étant le leur, alors qu'il provient d'une autre personne, intentionnellement ou non.
- De manière générale : le plagiat est une violation de la propriété intellectuelle d'autrui.



Exemple de situations de plagiat

Exemple de situations de plagiat

1. Copier textuellement un passage d'un livre, d'une revue ou d'une page Web sans le mettre entre guillemets et/ou sans en mentionner la source.
2. Insérer dans un travail des images, des graphiques, des données, etc. provenant de sources externes sans indiquer la provenance.
3. Résumer l'idée originale d'un auteur en l'exprimant dans ses propres mots, mais en omettant d'en indiquer la source (paraphrase).

Exemple de situations de plagiat

4. Traduire partiellement ou totalement un texte sans en mentionner la provenance.
5. Réutiliser un travail produit dans un autre cours sans avoir obtenu au préalable l'accord du professeur.
6. Utiliser le travail d'une autre personne et le présenter comme le sien (et ce, même si cette personne a donné son accord).



Comment éviter le plagiat

- ❖ Enregistrez directement la source : Dans une thèse ou un mémoire, vous allez utiliser plusieurs sources. Pour garder une vue d'ensemble, il est important d'enregistrer les sources que vous utilisez au fur et à mesure.
- ❖ Vous pourrez ensuite retrouver facilement vos sources et n'oublierez pas les sources utilisées. (Pour la gestion des sources, vous pouvez utiliser un logiciel de gestion bibliographiques).
- ❖ Mentionnez la référence de la source en suivant le style de citation que vous devez utiliser dans la bibliographie (liste de références).

❖ Citation :

- ✓ Utilisez les guillemets lorsque vous citez un bout de phrase, une phrase ou un bref paragraphe.
- ✓ Les citations plus longues ne devraient pas être encadrées par des guillemets.
- ✓ Elles doivent être mises en retrait, conformément aux indications que vous trouverez dans le guide de style.

Comment éviter le plagiat

❖ La paraphrase :

- ✓ Elle consiste à reformuler avec ses propres mots et ses propres phrases les écrits d'une autre personne.
- ✓ Comme pour la citation la référence du document paraphrasé doit être indiquée en note de bas de page.
- ✓ En fin de document la bibliographie doit lister tous les documents utilisés avec leur référence complète

❖ Vérifiez votre texte avec le détecteur de plagiat ;



Arrêté ministériel N° 1082

- L'arrêté N° 1082 qui été publié le 27 Décembre 2020 et qui est fixant les règles relatives à la prévention et la lutte contre le plagiat .

الفصل الثاني
تعريف السرقة العلمية

الفصل الثالث
تدابير الوقاية من السرقة العلمية

الفرع الأول
تدابير التحسيس والتوعية

الفصل الرابع
إجراءات النظر في الإخطار بالسرقة العلمية ومعاقبتها

الفرع الأول
الإجراءات الخاصة بالطالب

الفصل الثاني تعريف السرقة العلمية

المادة 3: تعتبر سرقة علمية بمفهوم هذا القرار، كل عمل يقوم به الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الإستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم، أو من يشارك في فعل تزوير ثابت للنتائج أو غش في الأعمال العلمية المطالب بها، أو في أي منشورات علمية أو بيداغوجية أخرى. ولهذا الغرض، تعتبر سرقة علمية ما يأتي:

- اقتباس كلي أو جزئي لأفكار أو معلومات أو نص أو فقرة أو مقطع من مقال منشور أو من كتب أو مجلات أو دراسات أو تقارير أو من مواقع إلكترونية، أو إعادة صياغتها دون ذكر مصادرها وأصحابها الأصليين،

- اقتباس مقاطع من وثيقة دون وضعها بين شولتين، ودون ذكر مصدرها وأصحابها الأصليين،

- استعمال معطيات خاصة دون تحديد مصدرها وأصحابها الأصليين،

- استعمال برهان أو استدلال معين دون ذكر مصدره وأصحابه الأصليين،

- نشر نص أو مقال أو مطبوعة أو تقرير أنجز من طرف هيئة أو مؤسسة واعتباره عملاً شخصياً،

- استعمال إنتاج فني معين أو إدراج خرائط أو صور أو منحنيات بيانية أو جداول إحصائية أو مخططات في نص أو مقال دون الإشارة إلى مصدرها وأصحابها الأصليين،

- الترجمة من إحدى اللغات إلى اللغة التي يستخدمها الطالب أو الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم بصفة كلية أو جزئية دون ذكر المترجم والمصدر،

- قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بإدراج اسمه في بحث أو أي عمل علمي دون المشاركة في إعداده،

- قيام الباحث الرئيسي بإدراج اسم باحث آخر لم يشارك في إنجاز العمل، بإذنه أو بدون إذنه، بغرض المساعدة على نشر العمل استنادا لسمعته العلمية،



- قيام الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر بتكليف الطلبة أو أطراف أخرى بإنجاز أعمال علمية من أجل تبنيها في مشروع بحث، أو إنجاز كتاب علمي أو مطبوعة بيداغوجية أو تقرير علمي،

- استعمال الأستاذ الباحث أو الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الباحث الدائم أو أي شخص آخر، أعمال الطلبة ومذكراتهم كمدخلات في الملتقيات الوطنية والدولية، أو لنشر مقالات علمية بالمجلات والدوريات،

- إدراج أسماء خبراء كأعضاء في اللجان العلمية للملتقيات الوطنية أو الدولية أو في المجلات والدوريات، من أجل كسب المصداقية دون علم وموافقة وتعهد كتابي من قبل أصحابها، أو دون مشاركتهم الفعلية في أعمالها.

الفصل الثالث
تدابير الوقاية من السرقة العلمية
الفرع الأول
تدابير التحسيس والتوعية

المادة 4: تلتزم مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي باتخاذ تدابير تحسيس وتوعية تخص، لاسيما:

- تنظيم دورات تدريبية لفائدة الطلبة والأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين حول قواعد التوثيق العلمي وكيفية تجنب السرقة العلمية،
- تنظيم ندوات وأيام دراسية لفائدة الطلبة والأساتذة الباحثين والأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والباحثين الدائمين الذين يحضرون أطروحات الدكتوراه.
- إدراج مادة أخلاقيات البحث العلمي والتوثيق في كل أطوار التكوين العالي،
- إعداد أدلة إعلامية تدعيمية حول مناهج التوثيق وتجنب السرقة العلمية في البحث العلمي،
- إدراج عبارة التعهد بالالتزام بالنزاهة العلمية والتذكير بالإجراءات القانونية في حالة ثبوت السرقة العلمية في بطاقة الطالب وطيلة مساره الجامعي.

الفصل الرابع

إجراءات النظر في الإخطار بالسرقة العلمية ومعاقبتها

الفرع الأول

الإجراءات الخاصة بالطالب

المادة 8: يبلغ كل إخطار، من أي شخص كان، بوقوع سرقة علمية كما هي محددة في المادة 3 من هذا القرار، ترتكب من طرف الطالب، بتقرير كتابي مفصل، مرفق بالوثائق والأدلة المادية المثبتة، يسلم إلى مسؤول وحدة التعليم والبحث.

يحيل مسؤول وحدة التعليم والبحث التقرير المذكور أعلاه فوراً إلى لجنة الآداب والأخلاقيات للمؤسسة من أجل إجراء التحقيقات والتحريرات اللازمة بشأنه.

المادة 9: تقدم لجنة الآداب والأخلاقيات للمؤسسة تقريرها النهائي لمسؤول وحدة التعليم والبحث بعد إجراء التحقيقات والتحريرات اللازمة، في أجل لا يتعدى ثلاثين يوماً (30) يوماً ابتداء من تاريخ إخطارها بالواقعة.

المادة 10: عندما يتضمن تقرير لجنة الآداب والأخلاقيات للمؤسسة ثبوت السرقة العلمية، يحيل مسؤول وحدة التعليم والبحث الملف على مجلس تأديب الوحدة.

المادة 11: يعلم مسؤول وحدة التعليم والبحث الطالب المتهم بالسرقة العلمية كتابيا بالوقائع المنسوبة إليه والأدلة المادية الثبوتية مرفقا بمقرر الإحالة على مجلس التأديب وتاريخ ومكان انعقاده، خلال الآجال المنصوص عليها في التنظيم الساري المفعول.

المادة 12: يجتمع مجلس تأديب وحدة التعليم والبحث في الآجال المنصوص عليها في التنظيم المعمول به للفصل في الوقائع المعروضة عليه.

المادة 13: يستمع أعضاء مجلس تأديب وحدة التعليم والبحث للتقرير الذي يقدمه أحد أعضاء لجنة الآداب والأخلاقيات للمؤسسة الذي يجب أن يتضمن الوقائع المنسوبة للطالب، والأدلة التي سمحت بالتأكد من صحة وقوع السرقة العلمية، ثم يستمع للطالب المتهم من أجل تقديم دفاعه.

المادة 14: يجب على الطالب المتهم الذي يحال على مجلس التأديب المثول شخصيا ما عدا في حالة القوّة القاهرة. يمكن الطالب المتهم إحضار أي شخص لمرافقته في الدفاع عن نفسه. ولهذا الغرض، يتعين عليه إخطار مسؤول وحدة التعليم والبحث كتابيا بأسماء الأشخاص الذين يرافقونه في الدفاع عن نفسه قبل انعقاد مجلس التأديب بثلاثة (3) أيام على الأقل.

إذا تعذر حضور الطالب المتهم لأسباب مبررة يمكن أن يلتمس كتابيا من مسؤول وحدة التعليم والبحث تمثيله من قبل مدافعه وأن يقدم ملاحظاته ودفوعه كتابيا قبل انعقاد مجلس التأديب بثلاثة (3) أيام.



المادة 15: يتعين على مجلس التأديب أن يسجل في محضر الاستماع الوقائع المنسوبة للطالب المتهم كما هي محددة في تقرير لجنة الآداب والأخلاقيات للمؤسسة، إضافة لملاحظات الطالب المتهم وتبريراته.

المادة 16: يفصل مجلس تأديب وحدة التعليم والبحث في الوقائع المنسوبة للطالب المتهم خلال الأجل المحددة في التنظيم المعمول به.

المادة 17: يمكن الطالب الطعن في القرار الذي يتخذه مجلس تأديب وحدة التعليم والبحث أمام مجلس تأديب المؤسسة، طبقاً لأحكام القرار رقم 371 المؤرخ في 11 يونيو 2014، والمذكور أعلاه.

Discussions